عند العارف بها هان عليه طلبها واجتهد فى تحصيلها وسببها لأنها
صارت عنده معلومة معروفة محدودة موصوفة فحينئذ لا يمتنع
العمل بها ويريد الشيخ بإقامة الدليل على الصناعة نفسها وانها فى
باب الممكن الذى يؤول الى الواجب لا الى الممتنع فانه اذا صح اقامة
الدليل على امكان الصناعة وانها حق صح الدليل على وجود الهيولى
المذكورة التى لا يمتنع العمل بها فقد اوضح الشيخ فى كلمات قليلة
التنبيه على العلم بالصناعة المذكورة والعمل وان العمل من الهيولى
المذكورة وانه لا بد من اقامة الدليل على امكان الصناعة وتحقيق الهيولى
التى لا يمتنع العمل بها لأن فى الهيولى المذكورة الاكسير بالقوة فاذا
دبرت بتدبير الحكمة خرج ما فيها من القوة الى الفعل باذن الله تعالى
وقوله الهيولى بالتعريف دليل على انه لا يمكن ان يكون من غيرها ولا
يخرج الاكسير بالفعل الا منها ولا يمكن الوصول الا بعد اقامة
الدليل اولا على امكان الصناعة ثم اقامة الدليل على ان هذه الهيولى
المذكورة هى المطلوبة بحيث ان لا يشك الطالب فى شئ من ذلك
البتة فمن فهم ما قلناه فهو اخونا وجدير به الوصول والا فلا

المقالة الأولى من السفر الأول تشتمل على خمسة ابواب

الباب الأول فى شرح الفصل الأول من الجملة الأولى فى موضوع
صناعة الكيميا قال الشيخ رحمه الله ورضى عنه اعلم رحمك الله
ان موضوع صناعة الكيميا نوع واحد حقيقى ليسمى المعدنى
المنطرق يندرج تحته ستة اشخاص صورية طبيعية غير مقيده
كاشخاص الحيوان والنبات وهى الذهب والفضة والنحاس والحديد
والرصاص والقصدير الشرح اعلم ان موضوع كل علم ما يبحث
فيه عن عوارضه الذاتية ليمتاز موضوع ذلك العلم عن غيره وموضوع
علم الصناعة هو الفحص عن عوارض المعدنيات المنطرقة الذاتية
كما قال الشيخ ان موضوع صناعة الكيميا نوع واحد حقيقى ليسمى
المعدنى

المعدنى المنطرق يندرج تحته ستة اشخاص صورية طبيعية اما قوله
نوع واحد حقيقى ليسمى المعدنى المنطرق يحتاج فيه الى البرهان لانه
لا يمكن كل واحد ان يسلم ان هذه الستة اشخاص من نوع واحد لا سيما
من ابطل هذه الصناعة وانكرها لان المنكر يدعى ان كل شخص من هذه
الستة نوع مفرد كالانسان والفرس وسنذكر البرهان على ذلك لان
الشيخ رحمه الله برهن عليها بقوله غير مقيدة كاشخاص الحيوان
والنبات فان اشخاص الحيوان والنبات انتهى بها الكون ووقف عند
غايته منها واما هذه الاشخاص الستة فلم يقف بها لانها الكون
عند غاية هى لها كما سنبينه فان الذهب وان كمل عيارا واعتدلت
طبايعه فيوجد فيه الاعلى فى الرتبة والاكمل فى العيار والاحيف فى
المحك الى ان يتعدى طور الحمرة فى اللون ويبلغ الى الغرفير ولهذا
المعنى قال الحكما ذهبنا لا ذهب العامة لان ذهب العامة بعيد الاستحالة
الى الصورة الاكسيرية بخلاف ذهب الحكما فانه سريع الاستحالة
للاكسير لقربه منه واما الفضة وان خلصت من الروباص ووصفت
الى الغاية بعيدة الاستحالة الى اكسير البياض بخلاف ورق الحكما
فانه سريع الاستحالة اليه وايضا ان فى فضة العامة وذهبهم
سوادا لازما لا بد منه بخلاف ذهب الحكما وورقهم فانه ليس فيهما
سواد البتة ويمكن استحالة فضة العامة الى الذهب لانه يعوزها
اللون والتلزز فى الاجزا الاخير وقد صارت ذهبا بالقوة والفعل
واما النحاسات فلم يقف بهما الكون لانهما يستحيلان بالتدبير الى
الفضة ونحاس الحكما وحديدهم فى غاية النقا والطهارة بالنسبة
الى نحاس العامة وكذلك الرصاصان وقد ابلغ جابر رحمه الله فى معنى
ما ذكرناه فى كثير من كتبه لا سيما فى كتب الاجساد السبعة والموازن
فانه برهن على ان هذه الاجساد الناقصة اذا خلصت من ظلمتها
واوساخها واختلط بعضها ببعض فى نار السبك بميزان الحكمة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)